

دون الملفوظ^(١) ، وتشارك الكناية الاستعارة في إفراز الدلالة عن طريق المعقول ، فكلاهما بمثابة عملية إثبات وتقرير ، وليس معنى الكناية أننا زدنا في ذات الدلالة ، بل إن الزيادة تكون في إثبات المعنى ، وليست المزية في قولهم : جَمَّ الرَّمَادُ أنه دَلَّ على قَرَى أكثر ، بل إن المزية كانت في إثبات كثرة القرى .

وكذلك ليست المزية في قولنا : رأيت أسداً على قولنا : رأيت رجلاً لا يتميز عن الأسد في شجاعته وجرأته . إننا أفدنا بالأول زيادة في مساواته الأسد ، بل إننا أفدنا تأكيداً ، وتشديداً ، في إثبات هذه المساواة وتقريرها ، « فليس تأثير الاستعارة إذن في ذات المعنى وحقيقته ، بل في إيجابه والحكم به . »^(٢)

وطبيعة الإثبات في دلالة الكناية تأتي من منطقية الشكل الصياغي لها ؛ ذلك أنها تقوم على إثبات الصفة بإثبات دليلها ، وإيجابها بما هو شاهد في وجودها ، وذلك أكد في الدعوى من أن تجيء إليها فتثبتها ساذجاً غفلاً^(٣) .

ولكن تبدو النظرة البلاغية القديمة قائمة على اعتبار الكناية قيمة تعبيرية مزدوجة الدلالة ؛ ذلك « أن اللفظة إذا أطلقت ، وكان الغرض الأصلي غير معناها ، فلا يخلو إما أن يكون معناها مقصوداً أيضاً ليكون دالاً على ذلك

(١) المرجع السابق : دلائل الإعجاز ، ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ .

(٢) للرجع السابق ، ص ١١٠ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١١٠ ، ١١١ .